

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١٧٩٠٠

لسنة ٦٠ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/١٢/١٥ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٩/٤/١٦ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعدل تاريخ أقدمية السيد / أحمد توفيق إبراهيم يونس أبو شريف - المستشار المساعد (ب) بهيئة قضايا الدولة ، داخل درجة نائب بالهيئة ، ليكون اعتباراً من ٢٠١٣/٩/١٩ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩٩ لسنة ٢٠١٣ المقضى بإلغائه ، على أن يكون تالياً للسيد / تامر عبد المنعم محمد عبد العزيز ، وسابقاً على السيد / مصطفى محي طه أبو شادى - النائبين بهيئة قضايا الدولة ، فى هذا التاريخ .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ شوال سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ١٨ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى